



## دليل اجراءات العمل في سلطة الاراضي

### معاملة الوصية

الوصية هي تملك مال مضاف الى ما بعد الموت على وجه التبرع.

#### ✓ شروط الوصية

1. ان تتم برضى الطرفين اي بايجاب وقبول كلا الطرفين.
2. ان لا تزيد عن 3/1 تركة المتوفي ويجوز بأكثر من الثلث في حال موافقة الورثة جميعهم.
3. ان تقترن الوصية بحكم من المحاكم صاحبة الاختصاص.
4. الاصل في الوصية ان تسري على الارض الملك ولا تصح في الميري .
5. يجب فك كافة الحجوزات والتأمينات والرهنونات ان وجدت على العقار الموصى به.

#### ✓ الاوراق والوثائق المطلوبة

1. سند تسجيل القطعة الارض موضوع الوصية.
2. [براءة ذمة](#) للقطعة حسب موقعها.
3. تعبئة نموذج طلب تنفيذ وصية (نموذج لدى الدائرة).
4. اعلام الحكم الشرعي المتعلق بالوصية مصرحا حسب الاصول.



## دليل اجراءات العمل في سلطة الاراضي

5. اذا كان اعلام الحكم الشرعي الصادر من محكمة صاحبة اختصاص والخاص بالوصية يتضمن ايضا اسماء الورثة للمتوفي الموصي عندئذ على مدير التسجيل ان يدرج اسماء الورثة في اللائحة بحيث بجانب اسم الموصي له يوضع في خانة نوع المعاملة وصية اما باقي الورثة في خانة نوع المعاملة ( انتقال بالإرث ) واستيفاء رسوم انتقال .